

212387 - مشاركة والده الذي حصل على قرض ربوي في شراء بيت

السؤال

أرغب بشراء بيت لأسكن فيه أنا وزوجتي وأولادي في المستقبل إن شاء الله ، ولكن نظراً لعدم وجود تمويل إسلامي فإنه من الصعب عمل ذلك . وسؤالي هو : ماذا لو اشترى والدي (غير مسلم) بيتاً باسمه بالقرض الربوي على أن أساهم معه بمالي كشريك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس لك أن تطلب من والدك الحصول على قرض ربوي من أحد البنوك ، حتى لا تكون معيناً ودالاً على الحرام .

ولكن إذا حصل والدك على قرض ربوي ، وأراد شراء بيت بهذا المال ، فلا حرج عليك من مشاركته في شراء هذا البيت ، وسواء تم تأجيرها والانتفاع بالأجرة أو تجديده وبيعه بعد ذلك ، فكل الأمرين لا حرج فيهما .

ولست مسئولاً عما قام به والدك من أخذ القرض الربوي .

جاء في " حاشية قليوبي وعميرة " (2/418) :

" وتصح الشركة - وإن كُرِهت - كشركة ذمي ، وآكل الربا ، ومن أكثر ماله حرام " انتهى .

وينظر للفائدة إلى جواب السؤال : (221856) .

والله أعلم .